

مكتبة ابن رجب (٢)

الدر على مزاج غير المذاهب الأربع

لـ الحافظ عبد الرحمن بن حمدين الحنفية

(٧٣٦ - ٧٩٥ هـ)



تحقيق

د. الوالدين عبد الرحمن آل فريما

دار علم الفوائد

لتحميل أنواع الكتب راجع: ([منتدي إقرأ الثقافى](#))

پیرای دائمی کتابهای مختلف مراجعه: (منتدى اقرا الثقافی)

بِقَدَمِيْهِ زاندَنِی جُورَدَهَا كَتَبَ: سَرِدانِی: (مُفْتَدِی إِقْرَا النَّقَافَی)

www.iqra.ahlamontada.com



www.iqra.ahlamontada.com

للكتب (كوردي . عربي . فارسي)

الرَّحْمَنُ مَنْ أَتَهُمْ بِغَيْرِ الْأَعْلَمْ

دار عالم الفوائد ١٤١٨هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

ابن رجب ، عبد الرحمن بن أحمد .

الرد على من اتبع غير المذاهب الاربعة / تحقيق: الوليد بن عبد الرحمن آل فريان . - مكة المكرمة .

٦٤ ص ١٤٠ × ٢١٢ سم

ردمك: ٢-٢ - ٩١٨١ - ٩٩٦٠

١- الفقه الإسلامي - مذاهب

آل فريان، الوليد بن عبد الرحمن «محقق» بـ العنوان
١٨/١٥٠٧ ديوبي ٢٥٨

رقم الإيداع: ١٨/١٥٠٧

ردمك: ٢-٢ - ٩١٨١ - ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٨هـ

الناشر

دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع

مكة المكرمة - ص.ب ٢٩٢٨


تلفون ٦٥٤٥٧٦٠ فاكس ٥٧٦١٠

الرَّدُّ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ الْمَذَاهِلِ الْمُعَاصِي

لِلْخَافِظِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَعْدَةِ الْمَخْنَاتِيِّ
(٢٣٦ - ٧٩٥)

تحقيق

د. المؤيد بن عبد الرحمن بن محمد الله فريان



تقطیع

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله
وصحبه أجمعين، وبعد:

فلم يكن التقليد يوماً من الأيام سبيل خير، ولا
وسيلة بناء ولا علامةً صلاح وبر، ولا مدرجة كمال.

وَحِينَ غَرَقَتِ الْأُمَّةُ فِي أَوْحَالٍ وَتَلَطَّخَتِ بِأَوْزَارِهِ،
أَضَاعَتِ أَعْظَمَ وسِيلَةِ الْتَّفْوِيقِ، وَأَضَلَّتِ الطَّرِيقَ الْمَهِيجَ
إِلَى التَّقْدِيمِ وَالْخَرِيَّةِ، وَأَغْلَقَتِ عَلَى نَفْسِهَا بَابَ الْإِبْدَاعِ،
وَحَلَّتِ بَيْنِ جَنِيَّهَا بَذْرَةِ التَّفْكِكِ وَالْانْقِسَامِ وَالتَّخَادُلِ،
وَانْقَادَتِ لِلْعُصَبَيَّاتِ الْمَقْوَتَةِ وَالْخَزِيَّةِ الْبَغِيَّةِ. حَتَّى
أَسْلَمَهَا ذَلِكُ إِلَى دُرُكَاتِ مَهِينَةٍ وَحَيَاةِ بَثِيسَةٍ، لَمْ تَسْتَفِقْ
بَعْدَ مِنْ وَعْنَائِهَا.

وهاهي الأمة تتجرّع مرارة التبعية، وتتقلب في

موجعها المؤسفة، وترى من عدوها اللدود الاستخفاف والسخرية وهو يقودها إلى أوخم مرتع وأتعس مصير، والله غالب على أمره.

فضلاً عما جناه التقليدُ على المقلدين، من الاضطراب والوهن وفساد الملكة، وبخاصة عندما يتسلل لواذاً إلى الاعتقاد أو ينال من المقاصد، فيكون إيمان المقلد وعبادته في مهب الريح.

إلا أنَّ الأمة وهي تُعاني من ضعف الوعي وفسو الجهل وغلبة الخمول والتزمي الفكري، فليس لها حينئذ إلا أن تركن إلى التقليد وتفرغ إليه على مضض، في مسائل الفقه وتفاصيل الأحكام. فستتجبر به استجارة المضرر يتربّق ساعة الانفراج أن تلوح.

لا أن يكون التقليدُ هو المنهج والشعار، والطريق إلى الحياة. فحاشا أن يقبل بذلك ذو عقل رشيد، وهو يرى آثاره المدمرة في حياة الأمة ماضياً وحاضراً.

على يقين أنَّ سبيلها إلى الخلاص: الاتباع

والاقتداء، والأخذ بالقرآن والستة والهدي الأول، وعلى منهاج السلف الصالح والأئمة الكرام من أهل السنة والجماعة.

موضوع الكتاب:

يعتبر ابن رجب كَفَلَهُ اللَّهُ من رواد الدعوة الإصلاحية في عصره إلى جانب تبحره في العقيدة والتفسير والحديث والفقه والأصول وفنون العلم الأخرى، ولهذا تجده حريصاً على معالجة المشكلات التي ت تعرض سبيلاً للعلم والفهم المستقيم لمسائل الدين، وحين واجه المؤلف كَفَلَهُ اللَّهُ تلك الدعوات المتعجلة إلى الفقه دون نظر إلى كلام أئمة الإسلام وفقهائه العظام دون انتشار للمدارس الفقهية الأخرى؛ زعمَا من أصحابها أن لا حاجة إلى ذلك، وحسب طالب العلم أن يطالع النصوص ويستفيد منها الأحكام. يبين في هذا الكتاب خطراً هذا النهج، وما قد يؤدي إليه من اختلال نظام الدين في ظل ضعف العلم وانحسار المعرفة وغلبة الهوى وقلة

الدين والورع.

ثمَّ رسم للمتعلم طريقَ السَّلَامَةِ، ووسيلةَ الوصول إلى العلمِ الصَّحِيحِ. وأشار في آخرِه إلى مكانةِ الإمامِ أحمدَ رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى فِي الْعِلْمِ وَالْفَقْهِ، وأهمِّ الْخَصَائِصِ الَّتِي تَعْيَّزُ بِهَا مَذَهَبُهُ عَنْ غَيْرِهِ، ليكونَ قَدْوَةً حَسَنَةً لِأَهْلِ الْعِلْمِ وَأَنْمُوذِجًا حَيَا لِسِيرَةِ السَّلْفِ الصَّالِحِ.

أهمية الكتاب:

قيمةُ الكتاب إنما تكون بقدر ما يحمله من المعاني والقيم العلمية واللغات التربوية، وما يقدمه من الحلول والتوجيهات النافعة التي تُنيرُ الطريق وتكشفُ الحقائق، وتُسهمُ في علاج الأمراض النفسية والخلقية، فتهدي إلى الحق، وتسلِّل على الرشد، وتطهرُ القلب وتزكيه.

وقد عرض المؤلفُ في هذا الكتاب لمعضلةِ وآفة طالما صدَّت بعض الشُّدَّادَةَ عنِ العلمِ الصَّحِيحِ وانحرفت بهم إلى بُنيَّاتِ الطَّرِيقِ، فقطعوا الأوقاتَ،

وأضاعوا الأعمار فيما لا طائل منه، فكانوا كالمنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى.

فقدم ابن رجب في هذا الكتاب خلاصة تجربته وثمرة جهده في مواجهة هذه الظاهرة، التي لا زالت تُلقي بظلالها في قلوب بعض الناشئة وتتجدد على مر العصور؛ ليكون طلاب العلم على بصيرة من أمرهم، وليديفعوا هذه الأخطر عن أنفسهم قبل استفحال أمرها وتفاقم ضررها.

المؤلف:

هو العالم العلامة، الإمام الحافظ الفقيه، الشيخ الجليل أبو الفرج زين الدين، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسين السلامي البغدادي الدمشقي، المشهور بابن رجب الحنبلي. ولد ببغداد عام ٧٣٦هـ، وشدّ الرحال في طلب العلم إلى بلاد كثيرة، إلى أن استقرّ به المقام في دمشق، فأخذ عنه الطالب وانتفعوا به، ولم يزل على هذه الحال الجميلة متحلّياً بالخلال الحميدة والصفات الحسنة والثناء العاطر من شيوخه

وطلاقه وسائل أهل عصره، إلى أن توفاه الله عام ٧٩٥ هـ بعد حياة حافلة بالخير والصلاح والاستقامة والبر والإحسان، وترك بعده أطيب الذكر وأذكي السير، وقدم للأمة طائفة من المؤلفات النافعة التي تناقلها الناس واستفادوا منها إلى وقتنا الحاضر. رحمة الله رحمة واسعة، وأسكنه بمحبوحة جنته، وجمينا به على أحسن حال.

النسخ المعتمدة:

حصلت عند تحقيق هذا الكتاب على نسختين خطيتين، وهما:

الأولى: وتقع في خمس ورقات، ومسطريتها ٢٦-٢٨ سطراً، بقلم حمد بن عبدالعزيز العُربيني، وفرغ من نسخها نهار الثلاثاء الثالث عشر من جمادى سنة ١٣٤٣ هـ.

وهي نسخةٌ تامةٌ ومقابلةٌ على أصلين، كما ذكر الناسخ، ولذلك جعلتها أصلًا.

الثانية: وتقع في نحو تسع ورقات، ومسطّرتها ٢١ سطراً، وسقط منها ورقة واحدة في آخرها، من خطوط القرن الثالث عشر تقديرًا.

وهي نسخة جيدة مصححة ومقابلة، وفيها بعض البياضات، ورمزت لها بحرف (أ).

العنوان والتوثيق:

كتب على الأصل ما نصه: هذه الرسالة الفريدة في الحث على التقليد، للشيخ العالم العلامة زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الخنبلـي رحـمه الله تعالى رحـمةـ الأـبرـارـ، ونجـاناـ وإـيـاهـ منـ النـارـ وـجـمـيعـ الـمـسـلمـينـ.

بينما خلت النسخة الأخرى من العنوان، مع نسبتها إلى المؤلف.

أما كتب التراجم فقد نص على نسبته إلى المؤلف ابن عبد الهادي في (الجوهر المنضد) (٥٠) وسمّاه الرد على من اتبع غير المذاهب الأربع. وهو العنوان الذي اتخذته لهذا الكتاب.

منهج التحقيق:

اعتمدت على ما في الأصل لتمامه، وتركت الإشارة إلى الفرق بين النسختين إلا نادراً طلباً للاختصار.

وحرصت على إخراج النص، فصوّبت ما حسبته يحتاج إلى تصويب، وأضفت ما لابد منه، وجعلته بين حاصلتين، مع الإشارة إليه في موضعه، كما قمت ببعض الآيات وتخریج الأحادیث والآثار. أسلأ الله تعالى أن ينفع بهذا الجهد، وأن يجعله مباركاً، وأن يسلك بنا جميعاً صراطه المستقيم ويهدينا إلى سواء السبيل، ويقيينا مضلالات الفتنة.

نَهَاذْجُ
النسخ الخطية

يُعَدُّ السَّالِمُ الْمُزَفِّيُّ بِكَتَبِهِ اَفْتَطِيْلَهُ لِلشَّيْخِ الْعَالِمِ الْعَلَامِ
رَسِّيْنِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ اَحْمَدِ بْنِ رَجَحِ كَهْبِيِّ بْنِ حَمَادِيِّ
رَحْمَةُ الْاَمْرِ وَرَحْمَةُ اَوْيَاءِ وَالْمَأْذَارِ

وَجْهَ السَّلَةِ السُّرْجَاتِ وَبِسْقَتِ

رسوله صلى الله عليه وسلم حمله على عصبيه وصلاته بغير عذر
رسول النبي الذي قاتل المسلمين وأهلاهم المنيع، المعمود بالرثاء
والرابعة الباقية المؤدية المفتوحة الذي لا يزال من امتداد طائفته فهذا
على الحق لا يضر لهم فهو حذن لهم حتى لفقوم الى عدا صالح رفقه
البلغوا امثاله بغض المساواة على بعضه ينتسب الى عذابه ثم
احد عشر يوم من اهليه اذ عذبه الشهور في هذه الايام يخوضون عذابهم
في سایر وسائلها لانكروا علمهم فعلهم وادعى من فعله وقد ينالوا عذابا
متينا لا يحيى الذي يخرب له او متقد المجهد احرق فلا يذكر ذكر عليه فامر اصحاب
التفويت وهو المستعا وعليه التكاليف ولا يحرب ولا ينقض ازواجه الاريسات تعيار
حضور لمن لا يقدر دينها حنظله يكتفي بذلك بناء غيره بن حمد الاحمد وذلك
اما اهنت او هدم ليس بعد ما يجيء ما دبر منا وينها حما كانه ومن قبلنا فان
الاينها كلها وترى ما يجيء حيدر وينها حزمي في بيته فتكلف الله سبحانه بمحنة هذا
الدرب وادام لمن ظهرت عصر حرثه ينفعونه هند مخيف الدليل وانتقام اللسان طلبهم وتأويل
ما هلك بهم وفراقي انسخ شرذنا الدبر وانما له كما وظفون فتكلف اسكنافه حجقة
لها فلم يشنوا احدا ولا زادوا في المفاسد ولا من النقص شيئا وتحمّلوا التي هي
على دعلم يرى بعيانه والرجل في زمام عمارة حرف متعدد وتبين اعمالاه بمعده و
تلهم حشيشة كافية العجوز والشيخ انكير والغلام وابخاريم والرجل الذي لم يهز احبابه وقطع
وقطبهم الرخصة في حفظهم لـ ابي يقسيم على سبعة احرف مما ورد ذلك في حدديث
ابو جعفر عليه السلام واعلم ما انتشرت كلهـ الاسلام في القطر وقرفه الملوء بابلده
الشاعر صار كيل عز عن هتم يقرأ القرآن على طرقه الذي وصل اليه فاخلفوا احشته
كم حرم وفوان فكان اذا اجمعوا لغة لغتهم او غنم احتكروا في القراءة خلافا لغيرها
فاجمعوا اصحابه التي صلوا سالمه وسلم ع محمد فدعا عليهم جميع الامم على حقه واحد
ومن سار شفط حسنة الاممية كتابا بما كان اختلف الامم بتلهم في كتبهم وروايات

(الورقة الأولى من الأصل)

الصلوة ١٢٣ وهي تسمى عبادة في العين

(الورقة الأخيرة من الأصل)

فِي الرَّسُولِ لِزِينِ الدِّينِ

ابن رجب رحمة الله

تعالى وعفني

عنده

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين حمد أكثرا طيبا باركا فيه كما يحب ربتنا وبرضى

وصلى الله على محمد عبد صور سلم النبي الامين ظالم النبىت وأما المتن

السبعين بالدين القائم والشريعة الثالثة المؤدية إلى معرفة الذي لا يزال

من أسمه طائفة ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى تقام العنة

اما بعد فتدليقني ياكار بعض الناس على انتكاري على بعض من ينتسب الي

من ذهب الإمام الحسين وغيره من مذهب الامامة الشيعيين في هذا الزمان

الخروج عن مذهبهم في مسائل ورغم أن ذلك لا يذكر على من فعله

قد يكون بمقدوره متابعاً للحق الذي ظهر له او مقلداً للمجتهد اخر فلا يذكر ذلك

عليه فاقول وبأنه التوفيق وهو استعمال وعليه المكملان ولا حول

ولا قوء الا به لازم ان الله تعالى حفظ هذه الامامة دينها لحفظها

لم يحيط مثله دينا غير دين هذه الامامة وذكر ان هذه الامامة ليس

بعد هابتي يجده دما دثر مادينا كما كان من قبلنا من الاباء كلها

دثر دين بنى جدهم بنى آخر ياتي بعده فتكتل الله سبحانه وحده

هذه الامامة واقام لها في كل عصر حلأة يتقوى به من خرى الفالقين وانما

المبطلين جوئا دليل للجهالين موئذن قال تعال انما خر نزلنا الذكر ولاتلهم

لما حفظك فتكتل الله سبحانه وحده من خرى كافر فلم يتمكن لخدره الزباده في الناطحة

ولاذن التي خسرها وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرئ أسمه القرآن في زمان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَخِينَ

الحمدُ لله رب العالمين، حمدًا كثيرًا طيباً مباركاً فيه
كما يحب ربنا ويرضى. وصلَ الله على محمد عبده
ورسوله، النبي الأمي خاتم النبئين وإمام المتقين
المعهود بالدين القيم والشريعة الباقيَة المؤيدة
المحفوظة، الذي لا يزال من أمته طائفة ظاهرين على
الحق لا يضرُهم من خذلهم حتى تقوم الساعة^(١).
أَمَّا بَعْدُ:

(١) ثُبَّتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي جُنَاحِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ، مِنْهَا: حَدِيثُ الْمُغْرِبَةِ.
أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «الصَّحِيفَةِ» رَقْمُ (٧٣١١)، وَمُسْلِمُ فِي
«الصَّحِيفَةِ» رَقْمُ (١٩٢١). وَحَدِيثُ ثُوبَانَ: أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي
«الصَّحِيفَةِ» رَقْمُ (١٩٢٠) وَأَحَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٧٨/٥، ٢٧٩).
وَحَدِيثُ جَابِرٍ: أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي «الصَّحِيفَةِ» رَقْمُ (١٥٦،
١٩٢٣)، وَانْظُرْ بَقِيَّةَ ذَلِكَ فِي «فَتحِ الْمُجَیدِ» (٤٤٥/١).

فقد بلغني إنكار بعض الناس على إنكارى على بعض من يتسبّب إلى مذهب الإمام أحمد وغيره من مذاهب الأئمة المشهورين في هذا الزمان الخروج عن مذاهبيهم في مسائل. وزعم أنّ ذلك لا يُذكر على من فعله، وأنّ من فعله قد يكون مجتهداً مُتبعاً للحق الذي ظهر له أو مقلداً لمجتهد آخر. فلا يُذكر ذلك عليه.

فَأَقُولُ وبالله التوفيق، وهو المستعان وعليه التكلال ولا حول ولا قوّة إلّا بالله:

لا ربّ أَنَّ الله تَعَالَى حَفَظَ لَهُذِهِ الْأَمَّةِ دِينَهَا حِفْظًا
لَمْ يَحْفَظْ مُثْلَهُ دِينًا غَيْرَ دِينِ هَذِهِ الْأَمَّةِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ
الْأَمَّةَ لَيْسَ بَعْدَهَا نَبِيٌّ يَجِدُ دُثُرًا مِنْ دِينِهَا كَمَا كَانَ
دِينُ مَنْ قَبْلَنَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، كُلُّمَا دُثِرَ دِينُ نَبِيٍّ جَدَّهُ
نَبِيٌّ آخَرُ يَأْتِي بَعْدِهِ^(١)

(١) كما قال الله تعالى: «مَا كَانَ مُحَمَّدُ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكُمْ رَءُولُ اللهِ وَمَنْتَدِرَ أَنْتَيْكُنُ» [الأحزاب: ٤٠]، وكما قال النبي ﷺ: «إِنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ». أخرجه البخاري في «الصحيح» رقم (٤٤١٦)، ومسلم في «الصحيح» رقم (٢٤٠٤)، وأحمد في =

فتتكلّل الله سبحانه بحفظ هذا الدين، وأقام له في كلّ عصر حلةً ينفون عنه تحريفَ الغالين وانتهالَ المبطلين وتأويلَ الجاهلين.

وقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ وَإِنَّا لَمْ نَحْفِظْنَاهُ﴾ [الحجر ٩]. فتكلّل الله سبحانه بحفظ كتابه، فلم يتمكّن أحدٌ من الزيادة في ألفاظه ولا من النقص^(١) منها.

وقد كان النبي ﷺ يقرئ أمهته القرآن في زمانه على أحرف متعددة؛ تيسيراً على الأمة لحفظه وتعلمه. حيث كان فيهم العجوزُ والشيخ الكبير، والغلام والجارية والرجلُ الذي لم يقرأ كتاباً قط.

فطلب لهم الرخصة في حفظهم له أن يقرئهم على

= «المسندة» (١، ١٨٢، ١٨٣)، و«الفضائل» رقم (٩٦٠) من حديث سعد بن أبي وقاص، وأخرجه أبو حمزة في «المسندة» (٣٣٨/٣) من حديث جابر و (٦، ٣٦٩، ٤٣٨) من حديث أسماء بنت عميس.

(١) (أ): القصر.

سبعة أحرف؛ كما ورد ذلك في حديث أبي بن كعب وغيره^(١).

ثم لما انتشرت كلمة الإسلام في الأقطار، وتفرق المسلمين في البلدان المتبدعة صار كل فريق منهم يقرأ القرآن على الحرف الذي وصل إليه. فاختلفوا حينئذ في حروف القرآن، فكانوا إذا اجتمعوا في الموسم أو غيره اختلفوا في القرآن اختلافاً كثيراً.

فأجمع أصحاب النبي ﷺ في عهد عثمان على جمع الأمّة على حرف واحد، خشية أن تختلف هذه الأمّة في كتابها كما اختلفت الأمّ قبلهم في كتبهم، ورأوا أنّ / المصلحة تقتضي ذلك.

وحرّقوا ما عدا هذا الحرف الواحد من

(١) أخرجه من حديث أبي بن كعب: مسلم في «الصحيح» رقم (٤٨١)، وأحد في «المستد» (٥/١٢٧، ١٢٩) وعن ابن عباس: البخاري في «الصحيح» رقم (٤٩٩١)، ومسلم في «الصحيح» رقم (٨١٩)، وأحد في «المستد» (١/٢٦٤، ٢٩٩، ٣١٣).

المصاحف^(١)، وكان هذا من مخاسن أمير المؤمنين عُثمان - رضي الله عنه - التي حمده عليها عليٌّ وحُذيفة وأعيانُ الصحابة.

وإذا كان عمر قد أنكر على هشام بن حكيم بن حزام على عهد النبي ﷺ في آية أشد الأنكار^(٢)، وأبي ابن كعب حصل له بسبب اختلاف القرآن ما أخبر به عن نفسه من الشك^(٣)، وبعض من كان يكتب الوحي للنبي ﷺ من لم يرسخ الأيمان في قلبه ارتد بسبب ذلك حتى مات مرتدًا^(٤).

هذا كله في عهد النبي ﷺ، فكيف الظن بالأمة

(١) أخرجه البخاري في «ال الصحيح» رقم (٤٩٨٧) من حديث أنس، وينظر: الزركشي «البرهان في علوم القرآن» (٢٣٥/١).

(٢) أخرجه البخاري في «ال الصحيح» رقم (٤٩٩٢)، ومسلم في «ال الصحيح» رقم (٨١٨).

(٣) أخرجه مسلم في «ال الصحيح» رقم (٨٢٠).

(٤) إن كان عبدالله بن سعد بن أبي سرح، فقد أسلم يوم الفتح وحسن إسلامه ولم يمت مرتدًا. ينظر: الذهبي «سير أعلام النبلاء» (٣٣/٣)، وابن حجر «الفتح» (٩/٢٢).

بعده أن لو بقي الاختلاف في الفاظ القرآن بينهم.

فلهذا ترك جمهور علماء الأمة القراءة بما عدا هذا الحرف الذي جمع عثمان عليه المسلمين، ونهوا عن ذلك. ورَّخَصَ فيه نفرٌ منهم^(١)، وحكي رواية عن أحمد ومالك مع اختلاف عنهما على ذلك به في الصلاة وغيرها أَم خارج الصلاة فقط^(٢).

وبكل حال: فلا تختلف الأمة أَنَّه لو قرأ أحد بقراءة ابن مسعود ونحوها مما يخالف هذا المصحف المجتمع عليه، وأدعى أنَّ ذلك الحرف الذي قرأ به هو حرف زيد بن ثابت الذي جمع عليه عثمان الأمة، أو أَنَّه أولى بالقراءة من حرف زيد: لكان ظالماً مُتعدِّياً

(١) منهم ابن مسعود - رضي الله عنه - : أخرجه الترمذى في «الجامع» رقم (٣١٠٣)، وابن أبي داود في «المصاحف» كما في «الفتح» (١٩/٩) عن أنس.

(٢) المذهب عند المخاتلة التحرير، واختار شيخ الإسلام الجواز، وهو رواية عن أحمد. ينظر: ابن قدامة «المغني» (١٦٦/٢) و «الإنصاف» (٥٨/٢) والقرافي «المذكرة» (١٨٧/٢).

مُسْتَحْقًا لِلْعَقْوَبَةِ. وَهَذَا لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ أَثْنَانٌ
مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

إِنَّمَا مُحْلُّ الْخِلَافِ: إِذَا قَرَا بِحُرْفِ ابْنِ مُسْعُودٍ
وَنَحْوِهِ مَعَ اعْتِرَافِهِ أَنَّهُ حُرْفُ ابْنِ مُسْعُودٍ الْمُخَالِفُ
لِمَصْحَفِ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

وَأَمَّا سَنَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِنَّهَا كَانَتْ فِي الْأَمَّةِ تُحْفَظُ^(١)
فِي الصُّدُورِ كَمَا يُحْفَظُ الْقُرْآنُ، وَكَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ
يَكْتُبُهَا كَالْمَصْحَفِ وَمَنْهُمْ مَنْ يَنْهَا عَنْ كِتَابَهَا.

وَلَا رِيبُ أَنَّ النَّاسَ يَتَفَاقَّطُونَ فِي الْحَفْظِ وَالْضَّبْطِ
تَفَاوِتًا كَثِيرًا.

ثُمَّ حَدَّثَ بَعْدَ عَصْرِ الصَّحَابَةِ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ
وَالضَّلَالِ، أَدْخَلُوا فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ وَتَعَمَّدُوا
الْكَذْبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَأَقَامَ اللَّهُ تَعَالَى لِحَفْظِ السَّنَّةِ أَقْوَامًا مَيَّزَوْا مَا دَخَلُوا

(١) (أ): فَإِنَّهَا لَمْ يُحْفَظْ.

فيها من الكذب والوهم والغلط، وضيّعوا ذلك غاية الضبط وحفظوه أشد الحفظ.

ثم صنف العلماء التصانيف في ذلك، وانتشرت الكتب المؤلفة في الحديث وعلومه. وصار اعتماد الناس في الحديث الصحيح على كتاب الإمامين أبي عبدالله البخاري، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري - رضي الله عنهم -.

واعتمادهم بعد كتابيهما على بقية الكتب الستة خصوصاً سُنن أبي داود وجامع أبي عيسى وكتاب النسائي ثم كتاب ابن ماجه.

وقد صنف في الصحيح مصنفات أخرى بعد صحيحي الشيختين، لكن لا تبلغ^(١) كتابي الشيختين.

ولهذا أنكر العلماء على من استدرك عليهما الكتاب الذي سمّاه المستدرك.

(١) (١): تبلغ مبلغ.

وبالغ بعضُ الحفاظ فزعمَ أَنَّهُ لِيُسْ فِيهِ حَدِيثٌ وَاحِدٌ
عَلَى شَرْطِهِمَا.

وَخَالِفُهُ غَيْرُهُ، وَقَالَ: يَصْفُو مِنْهُ حَدِيثٌ كَثِيرٌ
صَحِيحٌ. وَالتَّحْقِيقُ: أَنَّهُ يَصْفُو مِنْهُ صَحِيحٌ كَثِيرٌ عَلَى
غَيْرِ شَرْطِهِمَا. بَلْ عَلَى شَرْطِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَنَحْوِهِ، وَأَمَّا
عَلَى شَرْطِهِمَا فَلَا.

فَقَلَّ حَدِيثٌ تَرَكَاهُ إِلَّا وَلَهُ عَلَةٌ خَفِيَّةٌ؛ لَكِنْ لَعْزَةُ
مَنْ يَعْرِفُ الْعَلَلَ / كَمَعْرِفَتِهِمَا وَيَنْقُدُهُ، وَكَوْنِهِ لَا يَتَهَيَا
الْوَاحِدُ مِنْهُمْ إِلَّا فِي الْأَعْصَارِ الْمُتَبَاعِدَةِ: صَارَ الْأَمْرُ فِي
ذَلِكَ إِلَى الْاعْتِمَادِ عَلَى كُتُبِهِمَا وَالْوَثْقَةِ بِهِمَا وَالرَّجُوعِ
إِلَيْهِمَا، ثُمَّ بَعْدِهِمَا إِلَى بَقِيَّةِ الْكُتُبِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا.

وَلَمْ يُقْبَلْ مِنْ أَحَدٍ بَعْدِ ذَلِكَ الصَّحِيحُ وَالضَّعِيفُ إِلَّا
عَمِّنْ اشْتَهِرَ حِذْقَهُ وَمَعْرِفَتُهُ بِهَذَا الْفَنِ وَاطْلَاعُهُ عَلَيْهِ،
وَهُمْ قَلِيلٌ جَدًا.

وَأَمَّا سَائِرُ النَّاسِ: فَلَيْسُ بِهِمْ يَعُولُونَ عَلَى هَذِهِ الْكُتُبِ
الْمُشَارِ إِلَيْهَا، وَيَكْتَفُونَ بِالْعِزْوِ إِلَيْهَا.

وأما الأحكام ومسائل الحلال والحرام: فلا ريب أنَّ الصحابة والتابعين ومن بعدهم اختلفوا في كثير من هذه المسائل اختلافاً كثيراً، وكان في الأعصار المتقدمة^(١) كلُّ من اشتهر بالعلم والدين يقتني بما ظهر له أَنَّهُ الحق في هذه المسائل، مع أَنَّهُ لم يخل من^(٢) كان يشدُّ منهم عن الجمورو عن إنكار العلماء عليه.

كما كان يُنكر على ابن عباس - رضي الله عنه - مسائل متعددة تفرد^(٣) بها^(٤). وأنكر ذلك على أتباعه أشدُّ من الإنكار عليه، حتى كان ابنُ جُريج^(٥) لما قدم البصرة إذا رأَهُ الناسُ دخل المسجد الجامع رفعوا

(١) (أ): المتقدمة.

(٢) (أ): من.

(٣) الأصل و(أ): ويفرق. ولعل المثبت هو الصواب.

(٤) كقوله في الربا والمعنة.

(٥) أبو الوليد، عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج القرشي مولاهم، أخذ عن عطاء وطبقته، مات عام ١٥٠ هـ ، وكان يرى المعنة. ينظر: المزي «تَهذِيبُ الْكَمال» (١٨/٣٣٨) والذهبي «السيرة» (٦/٣٣١).

أيديهم ودعوا الله عليه لشذوذه بتلك المسائل التي تلقى عن أصحاب ابن عباس، حتى أتَاه رجع عن بعضها قبل أنْ يخرج مِنْ عندهم^(١). وهذا مع أَنَّ الناس حينئذٍ كان الغالب عليهم الدين والورع.

فكان ذلك يُريحهم عن أَنْ يتكلّمُ أحدهم بغير علم، أو ينصب نفسه للكلام وليس هو لذلك بأهل.

ثم قلَّ الدينُ والورع، وكثُرَ من يتكلّم في الدين بغير علم ومن ينصب نفسه لذلك وليس هو له بأهل.

فلو استمر الحالُ في هذه الأزمان المتأخرة على ما كان عليه في الصدر الأول بحيث أَنَّ كُلَّ أحدٍ يفتني بما يدَعِي أَنَّه يظهر له أَنَّه الحق؛ لاختل به نظام الدين لا محالة، ولصار الحالُ حراماً والحرام حلالاً.

ولقال كُلُّ من شاء ما يشاء، ولصار ديننا بسبب

(١) ومن عُرف بالشذوذ الكثير إبراهيم بن إسماعيل بن عُبيدة.
ينظر: ابن عبد البر «التمهيد» (٢٩٦/٦)، وابن حجر «السان الميزان» (٣٤/١).

ذلك مثلَ دينِ أهلِ الكتبَينِ منْ قَبْلَنَا.

فاقتضت حكمةُ الله سُبْحَانَهُ أَنْ ضَبْطَ الدِّينِ وَحْفَظَهُ: بِأَنْ نَصْبَ لِلنَّاسِ أُثْمَةً مُجْتَمِعًا عَلَى عِلْمِهِمْ وَدِرَايَتِهِمْ وَبِلُوغِهِمُ الْغَايَةُ الْمُقْصُودَةُ فِي مَرْتَبَةِ الْعِلْمِ بِالْأَحْكَامِ وَالْفَتْوَىِ، مِنْ أَهْلِ الرَّأْيِ وَالْحَدِيثِ.

فصارَ النَّاسُ كُلُّهُمْ يَعْوَلُونَ فِي الْفَتاوَىِ عَلَيْهِمْ، وَيَرْجِعُونَ فِي مَعْرِفَةِ الْأَحْكَامِ إِلَيْهِمْ.

وَأَقَامَ اللَّهُ مَنْ يُضْبِطُ مَذَاهِبَهُمْ وَيُحرِرُ قَوَاعِدَهُمْ، حَتَّىٰ ضُبْطَ مَذَهَبٍ كُلُّ إِمامٍ مِنْهُمْ وَأَصْوَلِهِ وَقَوَاعِدِهِ وَفَصُولِهِ، حَتَّىٰ تُرُدَ إِلَى ذَلِكَ الْأَحْكَامِ وَيُضْبِطَ الْكَلَامُ فِي مَسَائِلِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ.

وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ لُطْفِ اللَّهِ بِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمِنْ جُمْلَةِ عَوَانِدِ الْحَسَنَةِ فِي حَفْظِ هَذَا الدِّينِ.

وَلَوْلَا ذَلِكَ: لِرَأْيِ النَّاسِ الْعَجَبِ الْعَجَابِ، مِنْ كُلِّ أَهْمَقِ مُتَكَلِّفٍ مُعْجِزٍ بِرَأْيِهِ جَرِيءٍ عَلَى النَّاسِ وَتَأَبَّ.

فِيَدْعُى هَذَا أَنَّهُ إِمَامُ الْأَئْمَةِ، وَيَدْعُى هَذَا أَنَّهُ هَادِي الْأُمَّةِ وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَنْبَغِي الرَّجُوعُ دُونَ النَّاسِ إِلَيْهِ وَالتَّعْوِيلُ دُونَ الْخَلْقِ عَلَيْهِ.

وَلَكِنْ بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَثْنَةِ اَنْسَدٍ هَذَا الْبَابُ الَّذِي خَطَرُهُ عَظِيمٌ وَأَمْرُهُ جَسِيمٌ، وَانْحَسَمَتْ هَذِهِ الْمَفَاسِدُ الْعَظِيمَةُ وَكَانَ ذَلِكُ مِنْ لُطْفِ اللَّهِ تَعَالَى لِعِبَادِهِ وَجَهْلِ عَوَائِدِهِ وَعَوَاطِفِهِ الْحَمِيمَةِ^(١).

وَمَعَ هَذَا فَلَمْ يَزِلْ يَظْهُرُ مَنْ يَدْعُى بِلُوغِ درَجَةِ الْاجْتِهَادِ، وَيَتَكَلَّمُ فِي الْعِلْمِ مِنْ غَيْرِ تَقْلِيدٍ لِأَحَدٍ^(٢) مِنْ هُؤُلَاءِ الْأَئْمَةِ وَلَا اِنْقِيَادٍ.

فَمِنْهُمْ مَنْ يَسْوَغُ لَهُ ذَلِكُ لَظَهُورُ صِدْقَةِ فِيمَا أَذْعَاهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ رُدَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ وَكُذِّبَ فِي دُعَوَاهُ.

وَأَمَّا سَائرُ النَّاسِ مَنْ لَمْ يَصُلْ إِلَى هَذِهِ الدَّرَجَةِ فَلَا

(١) (أ): الرَّحْبَةُ.

(٢) (أ): تَقْلِيدُ بِأَحَدٍ.

يسعُه إِلَّا تَقْلِيدُ أُولَئِكَ الْأَئمَّةِ، وَالدُّخُولُ فِيمَا دَخَلَ فِيهِ سَائِرُ الْأَمَّةِ.

فَإِنْ قَالَ أَحَقُّ مُتَكَلِّفٍ: كَيْفَ يُحَصِّرُ النَّاسُ فِي أَقْوَالِ عُلَمَاءِ مُتَعَيْتَينَ^(١) / وَيُمْنَعُ مِنَ الاجْتِهَادِ أَوْ مِنْ تَقْلِيدِ غَيْرِ أُولَئِكَ مِنْ أَئمَّةِ الدِّينِ.

قِيلَ لَهُ: كَمَا جَمَعَ الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - النَّاسَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ مِنْ حُرُوفِ الْقُرْآنِ، وَمَنْعَمُوا النَّاسَ مِنَ الْقِرَاءَةِ بِغَيْرِهِ فِي سَائِرِ الْبُلْدَانِ؛ لَمَّا رَأَوْا أَنَّ الْمُصْلِحَةَ لَا تَتَمَّ إِلَّا بِذَلِكَ، وَأَنَّ النَّاسَ إِذَا تُرْكُوا يَقْرُؤُونَ عَلَى حَرْوَفٍ شَتَّى وَقَعُوا فِي أَعْظَمِ الْمَهَالِكِ.

فَكَذَلِكَ مَسَائِلُ الْأَحْكَامِ وَفَتاوَى الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، لَوْلَمْ تُضْبِطْ النَّاسُ فِيهَا بِأَقْوَالِ أَئمَّةِ مَعْدُودِيْنَ: لِأَدَّى ذَلِكَ إِلَى فَسَادِ الدِّينِ، وَأَنْ يُعَدَّ كُلُّ أَحَقُّ مُتَكَلِّفٍ طَلَبَتِ الرِّيَاسَةَ نَفْسُهُ مِنْ زُمْرَةَ^(٢) الْمُجَتَهِدِينَ وَأَنْ يَبْتَدَعُ

(١) (أ): معيينين.

(٢) (أ): جلة.

مقالةً ينسبها إلى بعض من سلف من المتقدمين؛ فربما كان بتحريف يُحرّفه عليهم كما وقع ذلك كثيراً من بعض الظاهريين،

وربما كانت تلك المقالة زلةً من بعض من سلف قد اجتمع على تركها جماعةً من المسلمين^(١).

فلا تقتضي المصلحةُ غيرَ ما قدرَه اللهُ وقضاه من جمع النّاس على مذاهب هؤلاء الأئمة المشهورين - رضي الله عنهم أجمعين -.

فإأنْ قيلَ: الفرقُ بين جمع النّاس على حرفٍ واحدٍ من الحروف السبعة من أحرف القرآن وبين جمعهم على أقوال فقهاء أربعة، أَنَّ تلك الحروف السبعة كانت يُقالُ: معناها واحدٌ أو متقاربٌ والمعنى حاصلٌ بهذا

(١) وقد حذر السلفُ من ذلك؛ كما قال عمرٌ - رضي الله عنه - لزياد ابن حُذير: (هل تعرف ما يهدِّم الإسلام؟). قال: لا. قال: يهدِّمه زلة العالم، وجدال المنافق بالكتاب، وحكم الأئمة المضللين). أخرجه الترمي في «صفة المنافق» رقم (٣١)، والدارمي في «الستن» رقم (٢٢٠)، وأبو نعيم في «الخلية» (٤/١٩٦).

الحرف. وهذا بخلاف قول الفقهاء الأربعة؛ فإنه يجوز أن يتتفقوا على شيء ويكون الحق خارجاً عنهم.

قيل: هذا قد منعه طائفه من العلماء. وقالوا: إنَّ الله لم يكن ليجمع هذه الأمة على ضلاله.

وفي ذلك أحاديث تعزّز ذلك^(١).

وعلى تقدير تسليمه: فهذا إنما يقع نادراً ولا يطمع عليه إلَّا مجتهد وصل إلى أكثر ما وصلوا إليه، وهذا أيضاً مفقود أو نادر.

وذلك المجتهد على تقدير وجوده: فرضه اتباع ما ظهر له من الحق. وأما غيره: ففرضه التقليد.

وتقليل هؤلاء الأئمة سائغ بلا ريب، ولا إثم عليهم ولا مَنْ قَدَّمُوهُمْ ولا بعضهم.

(١) ينظر في تحريرها: عبد الرحمن بن حسن «فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد» (٧١٦/٢).

[فإن قيل ^(١) : فهذا يُفضي إلى اتباع لأئمة على الخطأ [قيل] : ^(١) لا يقول القول الحق [جميع الخلق] ^(١) لابد أن يكون مذوماً به أحد من [المخالفين] ^(١) .

فلم يتفق للأمة الخطأ، وأكثر ما يقع هذا إنْ كان واقعاً فيما قلَّ وقوعه.

فأمّا المسائلُ التي يحتاج المسلمون إليها عموماً فلا يجوز أنْ يعتقد أنَّ الأئمة المُقدّى بهم في الإسلام في هذه الأعصار المستطالة اجتمعوا فيها على الخطأ؛ فإنَّ هذا قدحٌ في هذه الأمة قد أعادها الله منه ^(٢).

فإنْ قيل: نحن نُسلِّمُ منعَ عُلومَ النّاسِ من سلوك طريق الاجتهاد؛ لما يُفضي ذلك إلى أعظم الفساد.

(١) ما بينهما يباض في الأصل و (١)، والإضافة يقتضيها السياق.

(٢) ينظر: ابن تيمية «مجموع الفتاوى» (٩٢ / ١٩).

لكن لا نسلم منع تقليد إمام مُتبّع من أئمة المجتهدين غير هؤلاء الأئمة المشهورين.

قيل: قد نبهنا على علة المنع من ذلك وهو أنَّ مذاهب غير هؤلاء لم تشتهر ولم تتضبط، فربما تُسبِّب إليهم مالم يقولوه أو فُهم عنهم مالم يُريدوه، وليس مذاهبيهم من يذبُّ عنها ويُتبَّه على ما يقع من الخلل فيها بخلاف هذه المذاهب المشهورة.

فإن قيل: فما تقولون في مذهب إمام غيرهم قد دُون مذهبُه ووضُبط وحفظ كما حُفظ مذاهب هؤلاء.

قيل: أولاً: هذا لا يُعلم وجودُه الآن. وإن فرضَ وقوعه الآن وسُلِّمَ جوازُ اتباعه والانتساب إليه، فإنه لا يجوز ذلك إلا لمن أظهر الانتساب إليه والفتيا بقوله والذبَّ عن مذهبِه.

فأمّا من أظهر الانتساب إلى بعض الأئمة المشهورين وهو في الباطن متنسبُ إلى غيرهم معتقدًّا لمذهب سواه: فهذا لا يسوغ له ذلك البتة، وهو من

نوع النفاق والتقية، ولا سيما من أخذ الأموال المختصة بأصحاب ذلك الإمام المشهور من الأوقاف أو غيرها.

أو لبس على الناس، فأوهمهم أنَّ ما يفتني به من مذهب من يتسبَّب إليه في الباطن هو مذهب ذلك الإمام المشهور.

فهذا غير سائع قطعاً، وهو تلبيسٌ على الأمة وكذبٌ على علماء الأمة^(١).

ومن نسب إلى أئمة الإسلام مالم يقولوه، أو ما عُلم أنَّهم يقولون خلافه / فإنه كاذبٌ يستحق العقوبة على ذلك.

وكذلك إنْ صَنَفَ كتاباً على مذهب إمام معين، وذكر فيه ما يعتقده من قول من يتسبَّب إليه في الباطن

(١) ينظر: آل تيمية «المسؤدة» (٥٤١)، وابن مفلح «الفروع» (٦/٣٤)، وابن النجاشي «شرح الكوكب المنير» (٥٧٨/٤).

من غير نسبته إلى قائله.

وكذلك لو كان الكتاب المصنف لا يختص بمذهب معين، إلا أن مصنفه في الظاهر يتنسب إلى مذهب إمام معين وفي الباطن إلى غيره. فيذكر فيه أقوال من يتنسب إليه باطنًا من غير بيان لخالفتها لمذهب من يتنسب إليه ظاهراً.

فكُلُّ هذا إيهامٌ وتذليسٌ غير جائز، وهو يقتضي خلط مذاهب العلماء واضطراها.

فإنْ أدعى مع ذلك الاجتهد كان أدهى وأمر، وأعظم فساداً وأكثر عناداً؛ فإنه لا يسوغ ذلك مطلقاً إلا لمن كُمِلت فيه أدواتُ الاجتهد: من معرفة الكتاب والسنة وفتاوي الصحابة والتابعين، ومعرفة الاجماع والاختلاف، وبقية شرائط الاجتهد المعروفة.

وهذا يدعى اطلاعاً كثيراً على السنة، ومعرفة صحيحها من سقيمها، ومعرفة مذاهب الصحابة والتابعين والآثار المنقوله عنهم في ذلك.

ولهذا كان الإمام أحمد يشدد أمر الفتاوى، ويمنع منها من يحفظ مائة ألف حديث وما تبي ألف حديث وأكثر من ذلك^(١).

وعلامة صحة دعواه: أن يستقل بالكلام في المسائل كما استقل غيره من الأئمة، ولا يكون كلامه مأخوذاً من كلام غيره.

فأمّا من اعتمد على مجرد نقل كلام غيره، إما حكماً أو حكماً ودليلًا: كان غاية جهده أن يفهمه، وربما لم يفهمه جيداً أو حرفة وغيره. فما أبعد هذا عن درجة الاجتهاد، كما قيل:

فدع عنك الكتابة لست منها

ولو سوّدت وجهك بالسداد

(١) في رواية أبي علي الفزير، والحسين بن إسماعيل كما في «المسودة» (٥١٤)، ورواية ابن المنادي كما في «العدة» (٥/١٥٩٧). وانظر فيه توجيه ذلك ومراد أحمد - رحمه الله - به.

فإِنْ قِيلَ: فَمَا تَقُولُونَ فِي نَبِيِّ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ
مِنَ الْأَئمَّةِ عَنْ تَقْلِيدهِمْ وَكِتَابَهُمْ كَلَامَهُمْ، وَقُولَّ الْإِمَامِ
أَحْمَدَ: لَا تَكْتُبْ كَلَامِيْ وَلَا كَلَامَ فَلَانَ وَفَلَانَ، وَتَعْلَمُ
كَمَا تَعْلَمَنَا^(١). وَهَذَا كَثِيرٌ مُوْجَدٌ فِي كَلَامَهُمْ.

قِيلَ: لَا رَيْبَ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
كَانَ يَنْهَا عَنِ آرَاءِ الْفَقِهَاءِ وَالاشْتِغَالِ بِهَا حَفْظًا
وَكِتَابَةً، وَيَأْمُرُ بِالاشْتِغَالِ بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ حَفْظًا وَفَهْمًا
وَكِتَابَةً وَدِرَاسَةً، وَبِكِتَابَةِ آثارِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ دُونَ
كَلَامِ مَنْ بَعْدِهِمْ وَمَعْرِفَةِ صَحَّةِ ذَلِكَ مِنْ سَقْمِهِ
وَالْمَأْخُوذِ مِنْهُ وَالْقَوْلِ الشَّاذِ الْمُطْرَحِ مِنْهُ.

وَلَا رَيْبَ أَنَّ هَذَا مَا يَتَعَيَّنُ الْاِهْتِمَامُ بِهِ وَالاشْتِغَالُ
بِتَعْلِمِهِ أَوْلَأَ قَبْلَ غَيْرِهِ.

فَمَنْ عَرَفَ ذَلِكَ وَبَلَغَ النَّهَايَةَ مِنْ مَعْرِفَتِهِ كَمَا أَشَارَ
إِلَيْهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، فَقَدْ صَارَ عِلْمُهُ قَرِيبًا مِنْ عِلْمِ أَحَدٍ.

(١) يَنْظُرُ: الْمُحْقَقُ «مَصْطَلِحَاتُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» بِمَجْلِسِ الْبَحْثِ الْإِسْلَامِيِّ
عَدْدُ رَقْمِ (٤٢) عَام ١٤١٥ هـ.

فهذا لا حَجَرٌ عَلَيْهِ وَلَا يَتَوَجَّهُ الْكَلَامُ فِيهِ، إِنَّمَا الْكَلَامُ فِي مَنْعِ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ هَذِهِ النَّهَايَةِ وَلَا ارْتَقَى إِلَى هَذِهِ النَّهَايَةِ وَلَا فَهْمٌ مِنْ هَذَا إِلَّا التَّزَرُّ الْيَسِيرُ، كَمَا هُوَ حَالٌ أَهْلٌ هَذَا الزَّمَانِ.

بَلْ هُوَ حَالٌ أَكْثَرُ النَّاسِ مِنْذَ أَزْمَانٍ، مَعَ دُعَوَى كَثِيرٍ مِنْهُمْ الْوَصْولُ إِلَى الْغَایَاتِ وَالْأَنْتَهَاءِ إِلَى النَّهَايَاتِ وَأَكْثَرُهُمْ لَمْ يَرْتَقُواْ عَنْ دَرْجَةِ الْبَدَائِيَاتِ.

وَإِذَا أَرَدْتَ مَعْرِفَةً ذَلِكَ وَتَحْقيقَهُ، فَانظُرْ إِلَى عِلْمِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالْكِتَابِ وَالسَّنَّةِ.

أَمَّا عِلْمُهُ بِالْكِتَابِ: فَإِنَّهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ شَدِيدَ الْعُنَيْةِ بِالْقُرْآنِ وَفَهْمِهِ وَعِلْمِهِ، وَكَانَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: قَدْ تَرَكَ النَّاسُ فَهْمَ الْقُرْآنِ. عَلَى وَجْهِ الْذَّمِ لَهُمْ.

وَقَدْ جَمَعَ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرًا مِنَ الْكِتَابِ، مِنْ ذَلِكَ: كِتَابُ النَّاسِخِ وَالْمَسْوِخِ، وَالْمُقْدَمِ وَالْمُؤَخِّرِ / وَجَمَعَ التَّفْسِيرَ الْكَبِيرَ، وَهُوَ مُحْتَوِيٌ عَلَى كَلَامِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ

في التفسير.

وتفسيره من جنس التفاسير المنشورة عن السلف: من تفاسير شيوخه كعبدالرزاق، ووكيع، وآدم بن أبي إياس^(١)، وغيرهم. ومن تفاسير أقرانه كإسحاق وغيره، ومن بعدهم هو على منواله كالنسائي، وابن ماجه، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم، وغيرهم من أهل الحديث. وكل هؤلاء جمعوا الآثار المروية عن السلف في التفسير من غير زيادة كلام من عندهم.

وأماماً علمه - رضي الله عنه - بالسنة: فهذا أمر اشتهر وذاع ووقع عليه الوفاق والإجماع، وأنه حامل لواء السنة والحديث وأعلم الناس في زمانه بكلام النبي ﷺ وأصحابه والتابعين^(٢).

(١) ترجمته في «التقريب» (٨٦).

(٢) ينظر: ابن أبي بلال «الطبقات» (١/٥ - ١٧، ٢٣٥، ٢٠٧)، ٣٩٣، ٣١٧، ٣٠٦، ٢٦٠، ٤١٠) وابن الجوزي «المناقب» (١٨١ - ١٨٩).

واختص عن أقرانه من ذلك بأمور متعددة، منها:
سعَةُ الحفظ وكثرته، وقد قيل: إنه كان يحفظ ثلاثة
مائة ألف حديث^(١).

ومنها: معرفةُ صحيحه من سقيمِه؛ وذلك تارة
بمعرفة الثقات من المجرِّوَين، وإليه كانت نهاية
المُسْتَهْيَى في علم الجرح والتعديل.

وتارة معرفة طرق / الحديث واختلافه، وهو
معرفة علل الحديث. وكان أيضاً نهايةً في ذلك.

وهذا وإن شاركه كثيرون من الحفاظ في معرفة علل
الحديث المرفوعة، فلم يصل أحدٌ منهم إلى معرفتها
بعلل الآثار الموقوفة.

ومن تأمل كلامه في ذلك: رأى العجب،
وجزم بأنه قلّ مَنْ وصل إلى فهمه في هذا العلم
-رضي الله عنه-.

(١) ينظر: أبو يعلى «العدَّة» (٥/١٥٩٧).

ومنها: معرفته فقه الحديث وفهمه وحالاته وحرامه ومعانيه، وكان أعلم أقرانه بذلك كما شهد به الأئمة من أقرانه: كإسحاق، وأبي عُبيد، وغيرهما.

ومَنْ تَأْمَلْ كلامَهُ فِي الْفَقَهِ وَفَهْمِ مَا خَذَهُ وَمَدَارِكَهِ، عَلِمْ قَوَّةَ فَهْمِهِ وَاسْتِبَاطِهِ.

ولدقة كلامه في ذلك، ربما صعب فهمه على كثير من أئمة أهل التصانيف من هو على مذهب، فيعدلون عن مأخذة الدقيقة إلى مأخذ آخر ضعيفة يتلقونها عن غير أهل مذهب، ويقع بسبب ذلك خللٌ كثير في فهم كلامه وحمله على غير معامله.

وَلَا يَحْتَاجُ الطَّالِبُ لِذَهَبِهِ إِلَّا إِلَى إِمْعَانِ وَفَهْمِ كلامِهِ.

وقد رُؤي من فهمه وعلمه ما يقضي منه العجب، وكيف لا ولم يكن مسألة سبق للصحابية والتابعين ومن بعدهم فيها كلامٌ إِلَّا وقد علمه وأحاط علمه به وفهم مأخذ تلك المسألة وفقها، وكذلك كلام عامة فقهاء

الأمسكار وأئمة البلدان - كما يحيط به معرفته -
كمالك، والأوازاعي، والثوري، وغيرهم.

وقد عرض عليه عامّة علم هؤلاء الأئمة
وفتاويمهم، فأجاب عنها تارة بالموافقة وتارة بالمخالفة.

فإن مهنا بن يحيى الشامي عرض عليه عامّة مسائل
الأوزاعي وأصحابه، فأجاب عنها.

وجماعة عرضوا عليه مسائل مالك وفتاويمه من
الموطأ وغيره، فأجاب عنها. وقد نقل ذلك عنه
حنبل وغيره.

وإسحاق بن منصور عرض عليه عامّة مسائل
الثوري، فأجاب عنها.

وكان أولاً قد كتب كتب أصحاب أبي حنيفة
وفهمها وفهم ما خذهم في الفقه ومداركهـم، وكان قد
نظر الشافعي وجالسه مدة وأخذ عنه^(١).

(١) ينظر: المحقق «القواعد الفقهية عند الحنابلة» (٢٢١، ٣٦٧).

وشهد له الشافعيٌ - رضي الله عنه - تلك الشهادات العظيمة في الفقه والعلم، وأحمد مع هذا شاب لم يتكهل^(١).

ومعلوم أنَّ من فهم علم هذه العلوم كلُّها ويرع فيها، فأسهلُ شيءٍ عنده معرفة الحوادث والجواب عنها، على قياس تلك الأصول المضبوطة والمأخذ المعروفة.

ومن هنا قال عنه أبو ثور: كان أَحْمَد إذا سُئلَ عن مسألة كأنَّ علم الدنيا لوحٌ بين عينيه. أو كما قال.

ولَا نعلم سُنَّةً صحيحةً عن النبي ﷺ إِلَّا وقد أحاط بها علمًا، وكان أَشَدَّ النَّاسَ اتِّباعًا للسُّنَّةِ إِذَا صحت ولم يعارضها معارضٌ قويٌّ.

وإِنَّمَا ترَكَ الْأَخْذَ بِمَا لَمْ يَصْحُ، وَبِمَا عَارَضَهُ معارضٌ قويٌّ جدًا.

(١) ينظر: ابن أبي يعلى «الطبقات» (٥/١).

وكان السلفُ - رضي الله عنهم - لقرب عهدهم
يزمن النبوة وكثرة ممارستهم كلام الصحابة والتابعين
ومن بعدهم يعرفون الأحاديث الشاذة التي لم يُعمل
بها، ويطرحونها ويكتفون بالعمل بما مضى عليه
السلفُ. ويعرفون من ذلك مالم يعرفه من بعدهم، من
لم تبلغه السننُ إلا من كتب الحديث لطول
العهد وبعده.

إذا فهمت هذا وعلمه: فهذه نصيحة لك أيها
الطالب لمذهب هذا الإمام أؤديها إليك خالصةً لوجه
الله تعالى؛ فإنه لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما
يحب لنفسه^(١).

إياك ثم إياك أن تحدث نفسك أئنك قد اطلعت على
مالم يطلع عليه هذا الإمام، ووصلت من الفهم إلى مالم

(١) أخرجه البخاري في «ال الصحيح» رقم (١٣)، ومسلم في «ال الصحيح»
رقم (٤٥)، وأحمد في «المسند» (١٧٦/٢)، (٢٠٦)، (٢٥١)، (٢٧٢)،
(٢٧٨)، (٢٨٩) من حديث أنس.

يصل إليه هذا الذي ظهر فضلُ فهمه على من بعده من أولي الأفهام.

ولتكن هنّاك كلّها / مجموعة على فهم ما أشار إليه، وتعلّم ما أرشد إليه من الكتاب والستة على الوجه الذي سبق شرحه.

ثم بعد ذلك: ليكن هنّاك في فهم كلام هذا الإمام في جميع مسائل العلم، لا مسائل الإسلام. أعني: مسائل الحلال والحرام.

وفي علم الآفاق، أعني: مسائل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وهو العلم المسماً في اصطلاح كثير من العلماء بعلم السنة.

فإنَّ هذا الإمام كان غايةً في هذا العلم، وقد امتحن بسبب مسائل منه وصبر الله على تلك المحنة، ورضي المسلمين كُلُّهم بقوله الذي قاله ومقامه الذي قامه وشهدوا أنَّه إمامُ السنة وأنَّه لولاه لکفر الناس.

فمن كانت هذه منزلته في علم السنة، كيف يحتاج

إلى تلقي هذا العلم من كلام أحدٍ من العلماء غيره،
لا سيما لمن يتنسب إلى مذهبـه.

فليتمسك بكلامـه في عامة هذا الباب، ويُعرض
عما أحدث من فضول المسائل التي أحدثـتـهـ. وليس
للمسلمين فيما أحدث حاجة؛ بل تُشغل عن العلم
النافع، وتُوقع العداوة والبغضاء بين المسلمين،
وتُوجب كثرة الجدل والخصومات في الدنيا ما هو
منهـي عنـهـ عندـهـذا الإمامـ وغـيرـهـ منـ
الـسلـفـ المـاضـيـ^(١).

وكذلك علم الإحسان: وهو علم المراقبة
والخشية، كان هذا الإمام فيه غاية كما كان في علم
الإسلام والإيمان آية. ولكن كان الغالب عليهـ فيـ هـذـاـ
الـعـلـمـ تـحـقـيقـ الأـعـمـالـ دونـ تـزوـيقـ الأـحـوـالـ؛ فـلـذـكـ
كان لا يطلق إلاـ المـأـثـورـ عنـ السـلـفـ دونـ ماـ أـخـذـهـ

(١) يـنظـرـ: المؤـلـفـ «فضلـ عـلـمـ السـلـفـ عـلـىـ عـلـمـ الـخـلـفـ»ـ وـ «جـامـعـ
الـعـلـمـ وـ الـحـكـمـ»ـ (٢٦٧ـ /ـ ٢).

المتأخرُون عنَ الْخَلْفِ.

ولقد كان - رضي الله عنه - في جميع علومه مستندًا بالسنة، لا يرى إطلاقًا مالم يُطلّقه السلفُ الصالح من الأقوال ولا سيما في علم الإيمان والإحسان.

وأما علم الإسلام: فكان يُجَبِّبُ فيه عنَ الحوادث الواقعَةِ مَا لَمْ يُسْبِقْ فِيهَا كَلَامًا؛ للحاجةِ إِلَى ذَلِكَ. معَ نَهْيِهِ لِأَصْحَابِهِ أَنْ يَتَكَلَّمُوا فِي مَسَائلِ لَيْسَ لَهُمْ فِيهَا إِمامٌ^(١).

وإِنَّمَا كَانَ يُجَبِّبُ غَالِبًا عَمَّا سَبَقَ الْكَلَامُ فِيهِ، وَفِيمَا يَحْتَاجُ وَلَا بُدُّ لَوْقُوعِهِ وَمَعْرِفَةِ حُكْمِهِ.

فَأَمَّا مَا يَوْلِدُهُ الْفَقَهَاءُ مِنَ الْمَسَائلِ الَّتِي لَا تَقْعُدُ أَوْ لَا تَكَادُ تَقْعُدُ إِلَّا نَادِرًا، فَكَانَ يَنْهَى كَثِيرًا عَنِ الْكَلَامِ فِيهَا؛ لِأَنَّهُ قَلِيلُ الْفَائِدَةِ وَيُشَغِّلُ عَمَّا هُوَ أَهْمَّ مِنْهُ مَا

(١) رواية الميموني: ابن الجوزي في «المناقب» (٢٣١)، وابن حдан «صفة الفتوى» (٣٠)، وانظر: المحقق «القواعد الفقهية عند الحنابلة» (٢٧١).

يحتاج إلى معرفته.

وكان - رضي الله عنه - لا يرى كثرة الخصام والجدال، ولا توسيعة لقليل أو لقال في شيءٍ من العلوم والمعارف والإحوال.

إنما يرى الاكتفاء في ذلك بالسنة والأثار، ويبحث على فهم معاني ذلك من غير إطالة لقول والإكثار.

ولم يترك توسيعة الكلام بحمد الله عجزاً ولا جهلاً، ولكن ورعاً وفضلاً واكتفاء بالسنة فإن فيها كفاية، واقتداء بالسلف الصالح من الصحابة والتابعين وبالاقتداء بهم تحصل الهدایة^(١).

فإن أنت قبلت هذه النصيحة وسلكت الطريقة الصحيحة، فلتكن همتك: حفظ الفاظ الكتاب والسنة، ثم الوقوف على معانٍها بما قال سلف الأمة وأئمتها، ثم حفظ كلام الصحابة والتابعين وفتاويهم

(١) ينظر: ابن القيم «أعلام الموقعين» (١/٧٣) وما بعدها.

وكلام أئمة الأمصار، ومعرفة كلام الإمام أحمد
وضبطه بحروفه ومعانيه والاجتهاد على فهمه ومعرفته.

وأنْتَ إِذَا بَلَغْتَ مِنْ هَذِهِ الْغَايَا: فَلَا تَظْنُ فِي
نَفْسِكَ أَنْكَ بَلَغْتَ النَّهَايَا، وَإِنَّمَا أَنْتَ طَالِبٌ مَتَّعَلِمٌ مِنْ
جَمْلَةِ الطُّلَّابِ الْمُتَّعَلِّمِينَ.

وَلَوْ كُنْتَ بَعْدَ مَعْرِفَتِكَ مَا عَرَفْتَ مُوجَدًا فِي زَمْنِ
الْإِمامِ أَحْمَدَ، مَا كُنْتَ حَيْثَنِي مَعْدُودًا مِنْ جَمْلَةِ الطَّالِبِينَ.
فَإِنْ حَدَثَتْ نَفْسُكَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْكَ قَدْ أَنْتَهَيْتَ أَوْ
وَصَلَتْ إِلَى مَا وَصَلَ إِلَيْهِ السَّلْفُ فَبَيْسَنْ مَا رَأَيْتَ.

وَإِيَّاكَ ثُمَّ إِيَّاكَ: أَنْ تَرْكَ حَفْظَ / هَذِهِ الْعِلُومِ
الْمُشَارِ إِلَيْهَا وَضَبْطِ النَّصْوَصِ وَالْأَثَارِ الْمَعْوَلِ عَلَيْهَا، تَمَّ
تَشْتَغِلُ بِكَثْرَةِ الْخَصَامِ وَالْجَدَالِ وَكَثْرَةِ الْقِيلِ وَالْقَالِ
وَتَرْجِيْحِ بَعْضِ الْأَقْوَالِ عَلَى بَعْضِ الْأَقْوَالِ مَا اسْتَحْسَنَهُ
عَقْلُكَ، وَلَا تَعْرِفُ فِي الْحَقِيقَةِ مَنْ الْقَائِلُ لِتَلِكَ الْأَقْوَالِ
وَهُلْ هُوَ مِنَ السَّلْفِ الْمُعْتَبِرِ بِأَقْوَالِهِمْ أَوْ مِنْ غَيْرِ
أَهْلِ الْاعْدَالِ.

إياتك أن تتكلّم في كتاب الله أو في حديث رسول الله بغير ما قاله السلف كما أشار إليه إمامُك، فيفوتك العلم النافع وتضيع إيمانُك.

فإنَّ العلم النافع: إنما هو ما ضُبط في الصدور، وهو عن الرسول أو عن السلف الصالح مأثور.

وليس العلم النافع: أرأيت وأریت؟ فقد نهى عن ذلك الصحابة وَمَنْ بعدهم من إذا اقتنديت بهم فقد اهتدت. وكيف يصح لك دعوى الانتساب إلى إمام، وأنت على مخالفته مُصر ومن علومه وأعماله وطريقته تفر.

واعلم وفقك الله: أتَكَلَّماً اشتغلت بتلك الطريقة، وسلكت السُّبُلَ الموصلة إلى الله على الحقيقة، واستعملت الخشية ونفسها المراقبة، ونظرت في أحوال مَنْ سلف من الأئمة بإدeman النظر في أحوالهم بحسن العاقبة، ازدَدت بالله وبأمراه علمًا وازدَدت لنفسك احتقاراً وهضمًا، وكان لك من نفسك شغلٌ شاغل

عن أن تفرّغ لمخالفة المسلمين.

ولا تكن حاكماً على جميع فرق المؤمنين، كأنك قد أُوتيت علمًا لم يُؤتوكه أو صلت إلى مقام لم يصلوه.

فرحم الله من أساء الظن بنفسه علمًا وعملًا وحالاً وأحسن الظن بمن سلف، وعرف من نفسه نقصًا ومن السلف كمالاً، ولم يهجم على أئمة الدين ولا سيما مثل الإمام أحمد وخصوصاً إن كان إليه من المُتنسبين.

وإن أنت أبيت النصيحة وسلكت طريقة الجدال والخصام، وارتكتبت ما نهيت عنه من التشدق والتفييق وشقشقة الكلام، وصار شغلك الرد على أئمة المسلمين والتفتيش عن عيوب أئمة الدين^(١): فإنك لا تزداد لنفسك إلا عجباً ولا لطلب العلو في الأرض إلا حبّاً ومن الحق إلا بعدها وعن الباطل إلا قرباً، وحيثئذ فنقول: ولم لا أقول وأنا أولى من غيري بالقول

(١) ينظر: ابن أبي الدنيا «كتاب الصمت» (٢٢٨٧) وما بعدها.

والاختيار، ومن أعلم مني ومن أفقه مني؟ كما ورد في الحديث. هذا ي قوله من هذه الأمة من هو وقود النار.

أعادنا الله وإياكم من هذه الفضائح، ووفقنا وإياكم لقبول النصائح بمنته وكرمه إنه أرحم الراحمين وأكرم الأكرمين.

فإن أبيت إلا الإصرار على أنَّ العلم والتفقه هو نقلُ الأقوال وكثرة البحث عليها والجدال، وأنَّ من اتسع في ذلك ونقَبَ عن عيوب الأئمة بالنظر والاستدلال أعلم من لم يكن كذلك، وأنَّ من قلَّ كلامُه في هذا فليس هنالك.

فنقول لك: من هنا اعتقد طوائفُ من أهل الضلال أنَّ الخلف أعلم من السَّلْفِ؛ لما امتازوا به من كثرة القيل والقيل.

ونحن براء إلى الله من هذه الأقوال، ولو كان الأمرُ على هذا لكان شيوخُ المعتزلة والرافضة أعلم من

سلف الأمة وأئمتها.

وتأمل كلام شيخ المعتزلة كعبدالجبار بن أحمد الهمداني^(١) وغيره، وكثرة بحوثه وجداوله واتساعه في كثرة مقالاته، وكذلك من كان من أهل الكلام من سائر الطوائف.

وكذلك المصنفون في سائر الكلام، وفي الفقه من فقهاء الطوائف: يطيلون الكلام في كل مسألة أطالة مفرطة جداً.

ولم يتكلّم أئمّتهم في تلك المسائل بتقريرها وكلامهم فيها.

هل يجوز أن يعتقد بذلك فضليّهم على أئمة الإسلام، مثل: سعيد ابن المسیب، والحسن، وعطاء، والنخعي، والشوري، والليث، والأوزاعي،

(١) ينظر ترجمته في «سير البلاة» للذهبي (٢٤٤/١٧)، وكانت وفاته سنة خمس عشرة وأربعين منة.

ومالك / ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وأبي عُبيد ، ونحوهم .

بل التابعون المتعصرون في المقال أكثر من الصحابة بكثير .

فهل يعتقد مسلم أنَّ التابعين أعلمُ من علماء الصحابة .

وتأمل قولَ النبي ﷺ «الإيمانُ يمانُ والفقهُ يمانُ والحكمةُ يمانية»^(١) . قاله في مدح أهل اليمن وفضلهم .

فشهد لهم بالفقه والإيمان ، ونسبها إليهم لبلوغهم الغاية في الفقه والإيمان والحكمة .

(١) أخرجه البخاري في «ال الصحيح » رقم (٤٣٩٠، ٤٣٨٩، ٤٣٨٨) ومسلم في «ال الصحيح » رقم (٥٢) واللفظ له ، وأحد في «المسند» (٢، ٢٣٥، ٢٥٢، ٢٥٦، ٢٦٧، ٢٧٠، ٢٧٧، ٢٧٨، ٣٧٢، ٢٧٨، ٤٢٦، ٤٥٧، ٤٧٤، ٤٨٠، ٤٨٤، ٥٤٦) من حديث أبي هريرة .

وَلَا نَعْلَمْ طَائِفَةً مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَقْلَى كَلَامًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَلَا أَقْلَى جَدَالًا مِنْهُمْ سَلْفًا وَخَلْفًا. فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْعِلْمَ وَالْفَقْهَ الْمَدْوُحَ فِي لِسَانِ الشَّارِعِ: هُوَ الْعِلْمُ بِاللَّهِ الْمَؤْدِي إِلَى حُجَّتِهِ وَحُجَّبِهِ وَإِجْلَالِهِ وَتَعْظِيمِهِ، وَهُمَا مَعَ الْعِلْمِ بِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أَوْامِرِهِ وَنِوَاهِيهِ كَمَا كَانَ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ أَهْلِ الْيَمَنِ قَدِيمًا، مَثَلُ: أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَأَبِي مُسْلِمِ الْخُولَانِيِّ، وَأَوَّلِيسَ، وَغَيْرِهِمْ. دُونَ مَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ: مِنْ ضَرْبِ أَفْوَالِ النَّاسِ بَعْضُهَا بَعْضٌ، وَكُثْرَةُ التَّفْتِيشِ عَنْ عُورَاتِهِمْ وَزَلَّاتِهِمْ.

وَهُوَ أَنَّ أَكْثَرَ الْأَئِمَّةِ غَلِطُوا فِي مَسَائلِ يَسِيرَةٍ مَا لَا تَقْدِحُ فِي إِمَامَتِهِمْ وَعِلْمَهِمْ، فَكَانَ مَاذَا. فَلَقَدْ انْغَمَرَ ذَلِكَ فِي حَمَاسَتِهِمْ وَكُثْرَةِ صَوَابِهِمْ، وَحُسْنِ مَقَاصِدِهِمْ وَنَصْرِهِمْ لِلَّدِينِ^(١).

(١) قال ابن تيمية رحمه الله تعالى في «مجموع الفتاوى» (٢٠/١٦٥):
وَلَا رُبَّ أَنْ حَطَّا فِي دِقَيْقِ الْعِلْمِ مَغْفِرَةً لِلْأَمْمَةِ إِنَّ كَانَ ذَلِكَ فِي
الْمَسَائلِ الْعُلْمِيَّةِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَهُكَ أَكْثَرُ فَضَلَّاءِ الْأَمْمَةِ.
وقال المصطفى في «تقرير القواعد» (٣): وَالْمُنْصَفُ مِنْ اغْتَفَرَ قَلِيلٌ =

والانتصارُ للتنقيب عن زلّاتهم ليس محموداً ولا مشكوراً، لاستima في فضول المسائل التي لا يضر فيها الخطأ ولا ينفع فيها كشف خطئهم وبيانه^(١).

وكذلك كثرة البحث عن فضول علوم لا تنفع^(٢) في الدين وتشغل عن الله والاشغال به، وتقتني القلب عن ذكره ويُوجب لإهلها حب العلو والرئاسة على الخلق.

فكلّ هذا غير محمود، وقد كان النبي ﷺ يتعوذ من علم لا ينفع^(٣)، وفي حديث عنه أَنَّه قال «سلوا الله

خطأ المرء في كثير صوابه.

(١) وترى في هذا العصر من ضعاف العلم والإيمان من يسارع إلى ذلك، ولا يتورع عن القدح والتبخّر والرمي بالعظائم دون بصيرة، بل يتهجم على الناس ويقذفهم بالظنون والأوهام المريضة ويصنفهم بما يهوى ويتشنّه. فإلى الله المشتكى، وهو الموعظ، ولا حول ولا قوّة إلا بالله.

(٢) إلى هنا تنتهي نسخة(٤).

(٣) أخرجه مسلم في «الصحيح» رقم (٢٧٢٢) في سياق طويل من حديث زيد، وأخرجه أحمد في «المسند» (٢/١٦٧، ٤٥١)،

علمًا نافعًا وتعوذوا من علم لا ينفع»^(١).

وفي حديث عنه «إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهَلًا»^(٢).
وكان عَلَيْهِ السَّلَامُ يكره إطالة القول وكثرة تشقق الكلام،
ويحجب التجوز في القول؛ وفي ذلك عنه أحاديث كثيرة
يطول ذكرها^(٣).

وكذلك التصدي لرد كلام أهل البدع بجنس
كلامهم، من الأقىسة الكلامية وأدلة العقول: يكرهه
الإمامُ أَحْمَدُ، وأئمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ كِيْحَبِيْ القَطَانُ، وابن
مَهْدِيٍّ، وغَيْرُهُمْ.

وإنما يرون الرَّدُّ عَلَيْهِم بِنَصْوَصِ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ
وَكَلَامِ سَلْفِ الْأَمْمَةِ إِنْ كَانَ مُوْجَدًا، وَإِلَّا رَأَوَا

= ٣٧١ / ٤ ، ١٩٢ / ٣ .

(١) أخرجه ابن ماجه في «السنن» رقم (٣٨٤٣)، وابن عبد البر في «الجامع» (١٦٢ / ١) بـاستناد حسن.

(٢) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٥٠١٢) وسكت عنه الحافظ في «الفتح» (٢٠٣ / ٩).

(٣) ينظر: المؤلف «بيان فضل علم السلف» (٣٩ - ٤٠).

السکوت أسلم^(١).

وكان ابنُ المبارك، أو غيره من الأئمة يقول: ليس
أهل السنة عندنا من رد على أهل الأهواء، بل من
سكت عنهم.

ذكر هذا كراهةً [لما صدّ]^(٢) عن العلم الذي جاء
به الرَّسُولُ ﷺ، وعن العمل بمقتضاه؛ فإنَّ فيه كفاية،
ومن لم يكفه ذلك فلا كفاه الله !

وكل ما ذكرته هاهنا: فأنا أعلم أنَّ أهل الجدال
والخصومات يناقشون فيه أشد المناقشة ويعترضون عليه
أشد الاعتراض. ولكن إذا وضع الحق تعين اتباعه
وترک الالتفات إلى من نازع فيه وشغب وخاصم
وجادل وألب.

ومن هاهنا يعلم: أنَّ علم الإمام أحمد ومن سلك

(١) ينظر: المؤلف «التاريخ/ الذيل» (١٣٩/٢).

(٢) إضافة يقتضيها السياق.

سبيله من الأنئمة أعلم علوم الأمة وأجلّها وأعلاها،
وأنَّ فيه كفايةً لمن هداه الله إلى الحق.

وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهَ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ^(١) / .

(١) كُتب في الأصل بعد ذلك ما نصه: ثَمَّتِ الرِّسَالَةُ الْمَبَارَكَةُ الشَّافِيَةُ
لِمَنْ وَقَفَ عَلَيْهَا وَنَظَرَ فِيهَا، وَعَمِلَ بِمَا فِيهَا، فَهِيَ لِهِ كَايَةٌ. وَاللَّهُ
الْمُوْقَنُ لِإِصَابَةِ الصَّوَابِ وَإِلَيْهِ الْمَرْجُعُ وَالْمَآبُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ وَالْعَاقِبةُ لِلْمُتَقِّنِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أَجْمَعِينَ. وَكَانَ الفَرَاغُ مِنْ نِسْخِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ نَهَارَ الْثَلَاثَةِ ثَلَاثَةِ عَشَرَ
(جـا) سَنَةَ ١٣٤٢هـ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.
بَلْغَ مَقْبَلَةَ عَلَى أَصْلِينَ، فَصَحَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَهِيَ بِقَلْمَنْ حَمْد
ابْنِ عَبْدِالْعَزِيزِ الْعُرْبِينِ.

فهرس الموضوعات

٥	تقديم
٧	موضوع الكتاب
٨	أهمية الكتاب
٩	ترجمة وحيزة للمؤلف
١٠	النسخ المعتمدة
١١	العنوان والتوثيق ...
١٢	منهج التحقيق ..
١٣	نماذج النسخ الخطية
١٧	مقدمة المؤلف
١٨	سبب تأليف الكتاب
١٨	حفظ الله تعالى لهذا الدين
٢٠	جمع عثمان الأنصار على حرف واحد، والمصلحة في ذلك
٢٣	حفظ سنة النبي ﷺ
٢٤	المصنفات في الحديث وعلومه ،
٢٤	الاعتماد في الحديث على الصحيحين ، وبقية الكتب الستة ..

٢٤	الكلام على أحاديث «مستدرك الحاكم»
٢٦	الاختلاف في الأحكام ومسائل الحلال والحرام
٢٨	المذاهب الفقهية المشهورة، وأثرها في حفظ الدين
٣٠	دفع إشكال حول الالتزام بالمذاهب المشهورة
٣١	دفع إشكال آخر
٣٣	إشكالٌ وجوابه
٣٤	علة المنع من تقليد غير المذاهب الأربع
٣٧	تشديد الإمام أحمد في أمر الفتيا
	إشكال: في نهي الإمام أحمد عن تدوين كلامه أو تقليله، ودفع هذا الإشكال
٣٩	الثناء على الإمام أحمد، وذكر تفنته في علوم كثيرة
٤٥	نصائح مهمة لطالب العلم، لا يُستغني عنها
٥١	النظر إلى عيوب النفس فإن فيها الشغل الشاغل
٥٦	الثناء على أهل اليمن، وقلة الجدال فيهم سلفاً وخلفاً
	غلط العلماء في أشياء يسيرة، وذم تبع زلاّتهم والتنقيب عنها!
٥٩	عدم رضا أهل الجدل والخصومات بهذا الكلام
٦١	فهرس الموضوعات



